عقد اتفاق
لتمويل مشروع إنشاء بنوك الأسئلة - الدورة الثانية
كود : APQB-2-002
كلية: الصيدلة - جامعة: المنوفية

إنه في يوم الموافق 13/ 12 / 2024

حرر هذا العقد بين كلاً من:

1- **وزير التعليم العالي** بصفته ويمثله في التوقيع علي هذا العقد السيد **الاستاذ الدكتور / احمد منيب الصباغ** بصفته المدير التنفيذي لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي ومقرها العاصمة الإدارية الجديدة – حى الوزارات مبنى وزارة التعليم العالى– القاهرة.

(طرف أول)

2- **جامعة المنوفية** ويمثلها في التوقيع على هذا العقد كلٍ من:

- السيد الأستاذ الدكتور/ **أحمد فرج القاصد** رئيس الجامعة بصفته ممثلاً للجامعة أمام الهيئات الأخرى طبقاً للمادة 26 من قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972، وعنوانه مقر الجامعة.
- السيد الأستاذ الدكتور/ هيثم ميمون عباس أحمد ، عميد كلية **الصيدلة**، بصفته مسئولاً عن تصريف أمور الكلية وإدارة شئونها العلمية والإدارية والمالية طبقاً للمادة 44 من قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972، وعنوانه مقر الكلية.

(متضامنين طرف ثانى)

وقد اتفقا على الآتى :-

تمهيد

في ضوء القرار الوزاري رقم 3947 بتاريخ 2009/12/31 والذى يقضى بقيام وحدة ادارة مشروعات تطوير التعليم العالى بتنفيذ مشروعات تطوير التعليم العالى المدرجة بالخطة الاستثمارية المعتمدة لديوان عام وزارة التعليم العالى. وفى اطار الهيكل المحدث لوحدة ادارة مشروعات تطوير التعليم العالى والذي تم العمل به في سبتمبر 2013.

وفي إطار التمويل المتاح من الاستثمارات المعتمدة لمشروع الجودة والتأهيل للاعتماد طبقا لموافقة السلطة المختصة لتنفيذ مشروعات تنافسية لتطوير نظم القياس والتقويم والتي تشتمل رفع كفاءة المجتمع الجامعي في مجال القياس والتقويم و تطوير منظومة الاختبارات من انشاء بنوك الاسئلة واعداد الاختبارات الالكترونية وتطوير الاختبارات العملية والتطبيقية والذي يساهم ذلك في تحقيق نواتج التعلم المستهدفة والتأكد من تحقيق مواصفات خريج قادر على المنافسة في سوق العمل .

وتجدر الإشارة إلى أن القياس والتقويم لا ينحصر فقط في انشاء كيانات في الجامعات والكليات لتطوير منظومة القياس والتقويم ولكن يهتم كذلك بزيادة رضا الطلاب واعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والاداريين ورفع كفاءة التجهيزات الخاصة بميكنة الاختبارات التحريرية .وتمشيا مع هذه السياسة فقد اتفقت وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالى "الطرف الأول" مع (جامعة المنوفية)، والمؤسسة التعليمية الحكومية المعنية كلية (الصيدلة)"الطرف الثاني"، على مشروع (**بنوك الأسئلة**) والذي تم تحكيمه على عدة مستويات في إطار تنافسي مع باقي المشروعات المتقدمة وتم اعتماده كأحد المشروعات المؤهلة للتمويل طبقاً للمواصفات المطلوبة.

البند الأول
تقديم

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

البند الثاني
موضوع العقد

وافق الطرف الأول على تمويل المشروع المقدم من الطرف الثاني والخاص بتطوير **بنوك الأسئلة** بكلية الصيدلة جامعة المنوفية ، واستناداً إلى مقترح المشروع النهائي الممول والمعتمد من الطرفين وفي الإطار المالي والزمني الموضح في مستندات المشروع والمعتمد من الطرفين، والمبين في هذا العقد .

البند الثـــالث
التزامات الطرف الثاني

يلتـزم الطـرف الثـاني ببـذل أقصـي الجهـد لتحقيـق أهـداف المشـروع ، وضـمان اسـتمراره بعـد الانتهـاء مـن تنفيـذه والابقـاء علـى مخرجاتـه لتـؤدي الاهـداف الممولـة مـن اجلهـا وذلـك مـن خـلال التطبيـق الكامـل لقواعـد ومعـايير الجـودة الخاصـة بتطـوير نظـم القيـاس والتقـويم . كمـا يلتـزم باتخـاذ كافـة السـبل اللازمـة للنهـوض خـلال مـدة تنفيـذه والحفـاظ علـى اسـتمرارية التطـوير والتـي تعتبـر مؤشـراً علـى سـير المشـروع فـي الطريـق المسـتهدف للتطـوير المستمر.

البند الرابـــع
مكونات العقد

تعتبـر خطـة العمـل التنفيذيـة المقدمـة مـن الطـرف الثـاني والملاحـق والمعتمـدة مـن الطـرف الأول، هـي النسـخة المرجعيـة للمشـروع، ولا يجـوز للطـرف الثـاني إجـراء أيـة تعـديلات عليهـا إلا بعـد الحصـول علـى موافقـة كتابيـة مـن الطـرف الأول. وبالإضـافة إلـى ذلـك فـإن بنـود الصـرف علـى المشـروع تـتم وفقـا لخطـة تمويـل أنشـطة المشـروع فضـلاً عـن الشـروط المنصـوص عليهـا فـي كـل مـن الملاحـق المرفقـة بالمشـروع وكـذلك خطـة العمـل التفصيلية وقائمة التدفقات ونسب التمويل والتي تم اطلاع الطرف الاول عليها .

البند الخامـــس
الفريق التنفيذي للمشروع

يصـدر الطـرف الثـاني قـراراً موثقـاً بتشـكيل فريـق العمـل القـائم علـى تنفيـذ المشـروع بالكليـة / الجامعـة برئاسـة المـدير التنفيـذي للمشـروع، ويـتم إبـلاغ الطـرف الأول بالقرار.وإدراجـه فـي النسـخة التعاقديـة للمشـروع ويلتـزم الفريـق بمـا ورد بخطـة العمـل، وتكـون مسـئولية تنفيـذ المشـروع تضـامنيه لجميـع أعضـاء الفريـق وذلـك فـي مواجهـة طرفـي العقـد ولا يجـوز أن يضـم فريـق المشـروع أي مـن الأطـراف التـي يكـون مـن طبيعـة مهامهـا أو وظيفتهـا أعمـال رقابيـة علـي المشـروع أو قـد يكـون هنـاك تضـارب فـي المصـالح نتيجـة عملهـا بالمشـروع أو تكـون مشـتركة فـي مشـروع آخـر ممـول مـن الطـرف الأول، ويمكـن مـع ذلـك أن يسـند إلـى أي مـن هـذه الأطـراف القيـام بمهمـة محـددة بشـرط أن يكـون المشـروع فـي حاجـة ماسـه إليهـا وبشـرط الحصـول علـى موافقـة مسـبقة مـن الطـرف الأول، ويـتم فـي ضـوء ذلـك تحريـر تعاقـد لمـدة محـددة طبقـا للقواعـد المعمـول بهـا وعلـى أن يـتم تقـديم تقريـر موثـق بما تم انجازه من أعمال ويرفق بالتقارير الدورية لتقدم الأعمال بعد أداء المهمة المحددة.

البند السادس
مسئوليات فريق المشروع

فـي حالـة تقـديم المشـروع باسـم الكليـة، يكـون عميـد الكليـة مـدير المشـروع (الطـرف الثـاني) والمـدير التنفيـذي ونائـب المـدير التنفيـذي واللجـان المنـوط بهـا تنفيـذ المشـروع بالكليـة مسـئولين عـن تحقيـق أهـداف المشـروع بمـا فـي ذلـك تسـليم التقـارير الدوريـة الربـع سـنوية والتقريـر النهـائي وتحقيـق كافـة أهـداف المشـروع بانتهـاء مـدة تنفيـذه وانقضـاء فتـرة المتابعـة وتقييم الأداء المحـددة بهـذا العقـد، واعتمـاده مـن الطـرف الاول وتسـوية كافة النفقات للتأكد من ضمان استمرار المشروع بعد انتهاء فترة المتابعة وتقييم الاداء.

وفـي حالـة تقـدم المشـروع باسـم الجامعـة ككـل يكـون رئـيس الجامعـة مـديراً للمشـروع ويحـدد مـديراً تنفيـذياً ونائبـاً للمـدير التنفيـذي واللـذان يقومـان بـدورهما بتشـكيل اللجـان المنـوط بهـا تنفيـذ المشـروع وتحقيـق أهدافـه كما تم توضيحه في صدر تلك المادة.

البند السابع
الإشراف المالي

يلتـزم مـدير المشـروع (طـرف ثـاني) والمـدير التنفيـذي للمشـروع بكافـة التعليمـات والنمـاذج الفنيـة والماليـة التـي يحـددها الطـرف الأول بشـأن الإدارة الفنيـة والماليـة للمشـروع ومـا تتطلبـه مـن إجـراءات كالموافقـة المبدئيـة أو عـدم الممانعـة مـن الطـرف الأول قبـل التنفيـذ. وحيـث أن الطـرف الثـاني هـو المسـئول أمـام كافـة الجهات القانونية والرقابية عن كافة السياسات والإجراءات والمستندات الخاصة بتنفيذ المشروع.

البند الثـــامن
تمويل المشروع

يلتـزم الطـرف الأول بتمويـل خطـة العمـل التنفيذيـة المحـددة بهـذا العقـد طبقـاً لخطـة التمويـل بمقتـرح المشـروع، وذلـك فـي حـدود الموازنـة التقديريـة المقدمـة للمشـروع، ويلتـزم الطـرف الثـاني بالمسـاهمة فـي هـذه الموازنـة طبقـاً لمـا هـو وارد فـي خطـة العمـل شـريطة الا يكـون قـد تـم تمويـل أي مـن بنـود أو انشـطة المشـروع مـن احـد الجهـات التابعـة لـوزارة التعلـيم العـالى والبحـث العلمـى مطلقـاً، وكـذلك الا يكـون سـبق تمويلـه مـن اي جهـة

محلياً وغيرها لتحقيق ذات الهدف وللطرف الأول التأكد من تنفيذ هذا الالتزام بواسطة خبرائه، ومن خلال ما تقدمه الجامعة من مستندات، على ان يكون التنفيذ الفعلي به خلال العام المالي الذي يتاح فيه التمويل.

البند التاسع
قيمة العقد

يلتزم الطرف الأول بدعم تمويل المشروع بمبلغ **300.000 الف جنيه (فقط ثلاثمائة الف جنيهاً مصرياً)**، وذلك وفقاً للميزانية التقديرية .(قائمة التدفقات النقدية بالمشروع) ويتم صرف التمويل على دفعات وفقاً للبرنامج الزمني المرتبط بالمراحل الزمنية الرئيسية للتنفيذ. وفي حالة تأخر الطرف الأول عن سداد الدفعات في مواعيدها لأي سبب خارج عن إرادته، فلا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأية مبالغ مالية ويقوم الطرف الثاني بتمويل باقي أنشطة المشروع حتي استكمال تحقيق الاهداف .

كما يلتزم الطرف الثاني بتمويل المشروع بمبلغ **200.000 جنيه (فقط مائتان ألف جنيهاً مصرياً)** ليكون جملة ما يتم إنفاقه على تنفيذ المشروع **500.000 جنيه (فقط خمسمائة ألف جنيهاً مصرياً)**. وفي حالة تأخر الطرف الثانى عن سداد الدفعات في مواعيدها المقررة بما يؤثر على سير تقدم المشروع فإنه يجوز للطرف الأول المطالبة بإيقاف التمويل واتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة، وذلك بعد إنذاره كتابة ويجوز للطرف الاول مطالبة الطرف الثاني باسترداد ما تم صرفه.

البند العاشر
مدة سريان العقد

مدة هذا العقد **24** شهراً من تاريخ التوقيع عليه، وذلك وفقاً للمراحل الزمنية الرئيسية للتنفيذ والمحددة تفصيلاً في خطة العمل الموضحه بمقترح المشروع. ويلي انتهاء المشروع فترة متابعة وتقييم أداء من الطرف الاول (وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي) والطرف الثانى من خلال مركز القياس والتقويم بالجامعة المعنية لضمان استمرارية المشروع على أن يتم الإفادة بتقارير دورية ربع سنوية لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي ، ويحق للطرف الأول تنفيذ زيارات ميدانية دورية مستمرة للوقوف على مدى الدعم لآليات الاستمرارية ولقياس أثر مردود المشروع وحفاظاً على الاعتماد.

البند الحادى عشر
المتابعة وتقييم الأداء

يكون الطرف الأول هو المسئول عن متابعة وتقييم أداء المشروع من النواحي الفنية والمالية والإدارية، حيث يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ الزيارات ربع سنوية التي يقوم بها خبراء مركز القياس والتقويم بوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالى بالقاهرة لمتابعة التقدم في تنفيذ أنشطة المشروع من النواحى الفنية والإدارية والمالية.

البند الثانى عشر
التقارير الدورية

يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم للطرف الأول تقارير دورية تفصيلية (فنية ومالية) كل ثلاثة أشهر عن تقدم سير العمل في مراحل التنفيذ الرئيسية للمشروع، ويتم إعداد كافة التقارير وفقاً لمعايير المتابعة الواردة في النماذج المعدة لذلك والخاصة بآليات التنفيذ. ويشترط أن تقدم التقارير خلال 15 يوماً من انتهاء المرحلة الزمنية المحددة (ثلاثة شهور) وكذلك تقرير سنوي مع التقرير الدوري الرابع في نهاية السنة الميلادية، وسوف يقوم الطرف الأول بالزيارات الميدانية الضرورية للتحقق وتقييم أداء المشروع ومخرجاته وأهدافه طبقاً للتقارير المقدمة علي أن يتعهد الطرف الثاني بتقديم كافة التسهيلات لفرق خبراء المتابعة التي يحددها الطرف الأول عند زياراتها الميدانية لتفقد سير المشروع. كما يقدم مركز القياس والتقويم بالجامعة إلى وحدة إدارة المشروعات تقرير ربع سنوى عن تقدم العمل، ويعد طبقا للنموذج المقدم من قبل مركز القياس والتقويم بوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالى.

البند الثالث عشر
مرفقات التعاقد وتقديم البيانات

تعتبر كافة المرفقات بكل أقسامها جزءاً متمماً لهذا العقد، وتعد ملزمة للطرفين ويعتبر مدير مركز القياس والتقويم ممثلاً للجامعة والمدير التنفيذى للمشروع ممثلاً للكلية في تقديم كافة البيانات والتقارير المطلوبة لتنفيذ هذا العقد، ويقبل الطرف الأول أية أوراق مقدمة وموقعة منهما نيابة عن الطرف الثانى متى كانت مستوفية للشروط المطلوبة ولم يصدر من الطرف الثاني ما يفيد إنهاء هذا التمثيل.

ويلتزم الطرف الثاني بأن يقدم للطرف الأول مع النسخة النهائية للمشروع، قاعدة بيانات مرجعية Base Line Data and Indicators لكل مؤشرات قياس تحقيق أهداف المشروع عند بداية ونهاية المشروع لتحديد الأثر والمردود عند مقارنتها.

البند الرابع عشر
حقوق الملكية الفكرية

يكون لكلية الصيدلة جامعة المنوفية الاستئثار بالحقوق والامتيازات الآتية :-

1- حقوق وامتيازات حق المؤلف علي أية مصنفات خاصة بهذا المشروع وفقاً لأحكام قانون حماية الملكية الفكرية رقم (82 لسنة 2002).
2- الحق في نسبة هذه المصنفات إليها دون غيرها وإتاحتها للإعلان والكشف عنها للمرة الأولى.
3- حق الترخيص أو المنع لأي استغلال لهذه المصنفات بأية صورة من الصور.
4- حق إدخال أية تعديلات تراها علي هذه المصنفات أو أن تعهد للغيرالقيام بهذه التعديلات.
5- الحق في أن تنقل للغير كل أو بعض حقوقها المالية علي هذه المصنفات بالمقابل الذي تراه مناسباً.

ولا يجوز لأعضاء فريق المشروع مجتمعين أو منفردين مطالبة كلية الصيدلة أوالجامعة أو وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم بأية مبالغ مقابل إعداد هذه المصنفات خارج حدود مبلغ المنحة المنصوص عليه في هذا العقد ويعد الإخلال بهذا الالتزام بمثابة إخلال بالتعاقد يوقع صاحبه تحت طائلة المساءلة القانونية ويحق للجامعة أن تتخذ بشأنه كافة الإجراءات القانونية اللازمة لحفظ حقوقها القانونية.

البند الخامس عشر
ضمان الاستمرارية

يتعهد الطرف الثاني بضمان استمرارية الحفاظ على مركز / وحدة القياس والتقويم بعد انتهاء المشروع وذلك بالتزامه باستمرار أعمال الصيانة المطلوبة وتوفير العمالة المؤهلة لإدارة المنشآت وتفعيل الاستخدام الأمثل للأجهزة والمعامل التي تم تمويلها في إطار هذا المشروع وضمان تقديم خدمة تعليمية وبحثية ومجتمعية على مستوى جودة مقننة مع احقية الطرف الاول بالمتابعة المستمرة لمركز / وحدة القياس والتقويم وله الحق في المطالبة برد المبالغ المصروفة على المشروع في حالة عدم الالتزام ، وللطرف الاول اتخاذ كافة الاجراءات القانونية اللازمة التي تحفظ حقوقه في حالة قيام الطرف الثاني بإلغاء كيان أو مخرجات المشروع أثناء فترة الاستمرارية لاي اسباب او بدون عرض تقارير فنية والحصول على موافقة الطرف الاول عليها.

المادة السادس عشر
القوة القاهرة

لا يعتبر أي من الأطراف مسئولاً عن إخلاله بالالتزامات المنصوص عليها في هذا العقد إذا ما كان هذا الإخلال راجعا للقوة القاهرة ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: أحداث القضاء والقدر، أعمال الحرب، والإضرابات والازمات الاقتصادية... الخ. ويتعين على الطرف المتضرر إعلام الأطراف الأخرى بحدوث السبب فور وقوعه، ويتعين عليه إيضاح مدى تأثير القوة القاهرة على قدرته على الاستمرار في تنفيذ العقد وكذلك تحديد التعديلات المطلوبة وفي هذا الحال لا يحق للطرف الثاني الرجوع على الطرف الاول بأي مساءلة قانونية

البند السابع عشر
إنهاء التعاقد

يكون للطرف الأول الحق في إلغاء التمويل محل هذا العقد كلياً أو جزئياً دون أية مسئولية تقع على عاتقه إذا توافرسبب من الأسباب الآتية:

- إذا ما أخل الطرف الثاني إخلالاً جوهرياً بأي شرط من شروط هذا العقد على نحو يحول دون تنفيذ أهداف المشروع المستفيد من التمويل.
- إذا ما طلب الطرف الثاني ذلك وكانت هناك أسباب جدية يقبلها الطرف الأول.
- إذا لم يلتزم الطرف الثاني بتوفير المساهمة المالية في تمويل المشروع طبقاً لما ورد في البند الثامن والتاسع من هذا العقد وفي الإطار الزمني المتفق عليه، وجب إنذار الطرف الثاني كتابةً لإبداء أوجه دفاعه وأخذ رأي المجلس الأعلى للجامعات في ذلك.

وفي جميع الأحوال يجوز للطرف الأول استرداد ماسبق صرفه من التمويل المقدم بعد آخذ رأي المجلس الأعلى للجامعات ووزير التعليم العالي وفي حالة رفض رد المبالغ يوضع الطرف الثاني في قائمة الوحدة لحذر التمويل مع عدم تمويلها لاي من الجهات التابعة لوزارة التعليم العالي مستقبلاً.

البند الثامن عشر
المكاتبات والمراسلات

يقر كلاً من الطرفين بأن العنوان الموضح بصدر هذا العقد هو المحل المختار له، وتعتبر كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل علي هذا العنوان صحيحة ومنتجة لأثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد

الطرفين عنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول أو بأية وسيلة أخري مع تأكيد استلام الطرف الآخر لهذا التعديل .

البند التاسع عشر

تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى بمجلس الدولة بالفصل في أي خلاف ينشأ بين الطرفين بشأن تفسير أو تنفيذ أو المنازعة في أي بند من بنود هذا العقد.

البند العشرون

حرر هذا العقد وملاحقه من ثلاث نسخ أصلية، تسلم كل من الطرفين نسخة منهما وموقعا علي جميع صفحاتها وتم ختمهم بخاتم الجامعة، وتحفظ النسخة الثالثة منهما للمدير التنفيذي للمشروع.

التوقيـــع

الطرف الأول:- وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالى ويمثلها:

الاسم : أ.د. أحمد منيب الصباغ
الوظيفة: المدير التنفيذي لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي
التليفون:
البريد الالكتروني:
العنوان: العاصمة الإدارية الجديدة – حى الوزارات مبنى وزارة التعليم العالى– القاهرة.
التوقيع:

الطرف الثانى-: (1) جامعة المنوفية ويمثلها:

الاسم: أ.د. أحمد فرج القاصد
الوظيفة: رئيس جامعة المنوفية
التليفون: 0482222170
البريد الالكتروني: President@menofia.edu.eg
العنوان: الإدارة العامة لجامعة المنوفية،شارع جمال عبد الناصر,شبين الكوم،محافظة المنوفية
التوقيع:

الطرف الثانى-: (2) كلية الصيدلة ويمثلها:

الاسم: أ.د. هيثم ميمون عباس أحمد
الوظيفة: عميد كلية الصيدلة
التليفون: 01004844589
البريد الالكتروني: hmaahmed@menofia.edu.eg
العنوان: مقر الكلية،شارع جمال عبد الناصر,شبين الكوم،محافظة المنوفية
التوقيع: